التحلل ويقطع التلبية بالشروع في الطواف لانه شروع
في تحللها **فصل في امور تشرع يوم النحر**
ويتعلق بها غير ما ذكرناه احدها انه يستحب
للحجاج بضم المهملة وتشديد الجيم الاولى قال في
المصباح جمع الحاج حجاج وحجيج انتهى وفي نسخة
للحاج بالمفرد وهو بمعنى الجمع لانه محلى بال **ان**
يكبروا بمنى عقب صلاة الظهر يوم النحر
لانها اول صلاة يفعلونها بعد التحلل **وما بعدها**
من الصلوات التي يصلونها بمنى واخرها
الصبح من اليوم الثالث من ايام التشريق
لان اخر صلاة بمنى صبحه وليس مقتضى التعليل
ان من تعجل فرمى قبل الفجر وتاخر رميه عن الزوال
في الاول يكبر عقب الصبح او يؤخره الى العصر ولا الى
ان من تاخر حتى صلى العصر بمنى اخر ايام التشريق
التكبير عقب الظهر بل لانهما جريا على الغالب
بالنسبة للتحديد بالظهر والعصر اذ الغالب في الافضل
الرمي بعد الفجر فاول صلاة بعده الظهر ونفر من بقي
بمنى عقب الزوال فاخر صلاته الصبح وعلى الاصل
بالنسبة لذكر منى والمكتوبة لانهما الاصل وتكبير الحاج
اذا كان في غير منى او عقب النافلة تابع لذلك
ودليل التحديد بالظهر والصبح ما اخرجه الطبراني
انه صلى الله عليه وسلم كبر في ايام التشريق من صلاة
الظهر من يوم النحر حتى خرج من منى وفيه ضعف لكن

وثقه

وثقه ابن حبان ولا يكبر الحاج ليلة الاضحى التكبير
المرسل بل يلبي لانها شعاره الى شروعه في التحلل
ولو شرع فيه قبل الفجر ثم صلاها ففي عدم ندب
التكبير خلفها نظر والاقرب ندبه كما اشرنا اليه
واما غير الحاج وفي نسخة الحجاج **ففيهم اقوال**
مختلفة للعلماء من اصحابنا **اشهرها عندنا انهم كالحجاج**
يكبرون من ظهر يوم النحر ويختمون بصبح اخر ايام
التشريق **والاقوى انهم يكبرون من صلاة صبح**
يوم عرفة الى ان يصلوا العصر من اخر ايام التشريق لخبر
جابر كان صلى الله عليه وسلم يكبر يوم عرفة صلاة
الغداة الى صلاة العصر اخر ايام التشريق رواه
البيهقي ونوزع في سنده ومنهم من قال استدلال
النووي به دليل حسنه ونظر فيه وما قال هنا انه
الاقوى نقله في الروضة عن المحققين فهو
المعتمد ولو لم يكبر عقب الصلاة تداركه وان
طال الفصل لانه شعار الايام لا للصلاة بخلاف
سجود السهو لا بعد خروجها كذا في الضيا وظاهر
عبارة الروضة عدم الفرق لتداركه بين خروجه
وعدمه قال الامام وهذا في تكبير يجعله شعارا
والا فلو استغرق عمره كان حسنا وعبارة المص
صريحة في عدم دخول التكبير بالفجر بل بالفراغ
من صلاته وانه لا يستمر للغروب بل للفراغ من
صلاة العصر وح فيختلف وقته ابتداء اه

ج ي ك
١٠
قال الشارح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)